

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1868 - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت زاذان يقول سألت ابن عمر عما نهى عنه رسول الله ﷺ من الأوعية أخبرنا بلغتكم وفسره لنا بلغتنا فقال نهى رسول الله ﷺ عن الحنتمة وهي الجرة ونهى عن الدباء وهي القرعة ونهى عن النقيير وهو أصل النخل ينقر نقرا أو ينسج نسجا ونهى عن المزفت وهي المقير وأمر أن ينبذ في الأسقية .

قال وفي الباب عن عمر و علي و ابن عباس و أبي سعيد و أبي هريرة و عبد الرحمن بن يعمر و سمرة و أنس و عائشة و عمران بن حصين و عائذ بن عمرو و الحكم الغفاري و ميمونة .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح K صحيح